

الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ لفضيلة الشيخ أ.د. حسن

بخاري 312 الخميس 80 3441

حسن بخاري

طيباً مباركاً فيه. وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله. وعلى الله وصحبه ومن استن بسننته واهتدى بهداه. أما بعد أخوة الإسلام فمن رحاب بيت الله الحرام. ينعقد هذا المجلس المبارك - 00:01:02 في هذه الليلة المباركة لتذاكر صفحات من كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى. صلى الله عليه واله وسلم الامام القاضي أبي الفضل عياض ابن موسى إلى المالكي رحمة الله تعالى. وهذا المجلس في هذه الليلة في هذا - 00:01:22 المكان يرجى أن يكون عظيم الأجر وفير الخير والبركة عند ربنا الكريم سبحانه. ونحن نكثر من ذكره الصلاة والسلام على نبيه صلى الله عليه واله وسلم في هذه الليلة الغراء ليلة الجمعة التي قال عنها الحبيب - 00:01:42 المصطفى صلى الله عليه واله وسلم اكثروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة على صلى الله عليه واله وسلم. الحب يطغى والحنين عظيم. وهوأك في كل القلوب مقينا - 00:02:02

صلى عليك الله في عليائه ما هب من نفح الجنان نسيم. فيا رب صلي وسلم وبارك عليه واجعل صلاتنا وسلامنا عليه سلماً إلى مرضاتك ونيل عفوك يا أكرم الأكرمين. وقف بنا الحديث إليها الكرام ليلة الجمعة الماضية - 00:02:22

في حديث المصنف رحمة الله تعالى في تلك الفصول التي يقرر فيها كلام أهل العلم في حكم سب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الذي يلحق فاعله من السب والشتم والانتقاد والاذى واستتابته وحكم رده - 00:02:42

في كلام نفيس جعل منه أهل العلم سياجاً حصيناً يذبون به عن حمى جناب المصطفى صلى الله عليه واله وسلم. وهذا الفصل الذي نواصل فيه الليلة بعون الله. يتناول الحديث عن حكم ذلك الفعل اذا صدر من غير - 00:03:02

مسلم وتحديداً من الذمي. واهل الذمة المراد بهم اليهود والنصارى المعقود لهم عقد ذمة مع اهل للإسلام وهم اهل الكتاب المستوطنة بديار المسلمين. فيبيرون على دينهم في مقابل التزامهم بعقد الذمة - 00:03:22

واداء الجزية فهوأك يحكمهم نظام الإسلام في بلاد المسلمين. ويرعون حقوق الإسلام وشروطه واداه ولا شك ان من اعظم ذلك واجله حق الله جل جلاله وحق نبيه المصطفى صلى الله عليه واله وسلم - 00:03:42

ومن ثم تناول العلماء كما ذكروا حكم المسلم اذا وقع في تلك الجريمة الشنعاء بسب وشتم رسول صلى الله عليه وسلم فيما تقدم معنا في مجالس ممضت والحديث في فصول سبقت كذلك تناول حكم الذمي اذا - 00:04:02

او وقع في ذلك الجرم الشنيع. فما حكمه وما موقف الإسلام منه؟ وما سنتذاكره الليلة يا كرام؟ يأتي في عناية الشريعة العظيمة بمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكيف اعلى الله عز وجل - 00:04:22

مقامه ورفع شأنه وجعل منه عليه الصلاة والسلام مصون العرض ولمكانة جليل القدر صلى الله عليه وسلم نبي احبه الله واصطفاه واجتباه وهذا واجبه وامر الامة بحبه عليه الصلاة والسلام. وصلى عليه - 00:04:42

وامر اهل الایمان بالصلاحة عليه صلى الله عليه وسلم. لتعيش الامة شعور العز والافتخار بالانتساب الى دين ان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم. وشريعته الإسلام وكتابها القرآن. تعيش امة الإسلام بهذا المعنى اعتزازا - 00:05:02

انتماء الى دينها ونصرة لحرماته وشعائره. ونبينا عليه الصلاة والسلام من اعظم حرمات الإسلام. وتعظيم الحرمات هو بصونها عن

الامتهان. هو بالذب عنها اذا ما حصل التطاول والاعتداء. ونبينا عليه الصلاة والسلام - 00:05:22

عبر تاريخ الامة الطويل الذي نعيشه اليوم عامها الأربعين بعد اربعمائة والف من هجرته عليه الصلاة والسلام ما يزال تاريخ الامة حافلا بمwoffor الحب وعظيم الصدق في النصرة والتعزير والتوقير لجناب - 00:05:42

ابوتي وحفظ مقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وهذا الموروث العلمي الذي يقرره العلماء ويكتبه القاضي عياض قبل اكثر من ثمانمائة عام. ونأتي اليوم نتدارسه في رحاب بيت الله الحرام. هو استدامة لنهج الامة - 00:06:02

تعاقب على رفع رايته وتعزيز لقواعد بنائها الراسخة واركانها الشامخة. تعيش الامة توريثاً لهذه المعاني العظام تعظيم حرمات الله والوقوف عند اركان الدين. واعلان الامة فخر انتسابها الى دين لا تقبل فيه - 00:06:22

بمقام الالوهية ولا مقام النبوة ولا حرمات الاسلام وشعائره العظام. تورث الامة ابناءها هذا المعنى العظيم تعيش بتقديس واجلال واكباد معاني دينها الذي تنتسب اليه. لان الفرق بين امة الاسلام وسائر الامم غير - 00:06:42

اليوم على وجه الارض انها تنتهي الى دين رباني وشرعية سماوية انزلها الله وارتضاهما لعباده اتمها وامثلها وامتن عليهم بها. فقال اليوم اكملت لكم دينكم. واتعممت عليكم نعمتي. ورضيت لكم الاسلام دينا - 00:07:02

الحمد لله على الاسلام الحمد لله على التمام الحمد لله على القرآن الحمد لله على نبي الاسلام محمد صلى الله عليه واله وسلم. هل استشعر ذلك كله واستصحبه في سياقه ادرك ان ما نتدارسه فيما ينبلج الامام القاضي - 00:07:22

رحمه الله هو تأصيل لهذا النهج الاسلامي العظيم. هو عنایة بتدارس جزء من عقیدتنا شریعتنا التي ننتهي اليها بفخر واعتزاز ونحن امة ربانية منصفة عادلة ترعى الحق وتأبى الضيم تريد العدل - 00:07:42

ترفض الظلم وهذا جزء من صميم رسالتها التي كلفها الله عز وجل بان تبئها للبشرية جموعا. فمجلس اذا بعدها تناولنا ليلة الجمعة الماضية كلام المصنف رحمة الله في صريح حكم المرتد واستتابته. يعني مسلم - 00:08:02

وقد في شيء من امور تخرجه عن دائرة الاسلام وترتد به على الادبار عيادة بالله. كيف الاستتابة ما مدتها ما طريقتها من اشتبه في ردته ما الصنيع الذي يتوجب على القاضي والحاكم والامام ان يعملا وهذا - 00:08:22

الفصل في الحديث عن الذمي الذي يقع منه شيء من السب والشتم والاذى والانتقاد لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم. بسم الله الرحيم الرحمن الحمد لله الكريم المنان والصلوة - 00:08:42

السلام على رسوله خير الانام وعلى الله وصحابه ومن اتبعهم الى يوم الدين باحسان. اللهم اغفر لشیخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللسامعين. فصل في حكم الذمي اذا صرخ بسبه صلى الله - 00:09:02

عليه وسلم او عرض او استخف بقدرها او وصفه بغير الوجه الذي كفر به. لماذا يخص اهل الذمة بالحديث في حكم تطاولهم بالسب والشتم على مقام النبوة؟ الجواب لان له - 00:09:22

عهدا وذمة مع الاسلام وال المسلمين. اذا هم اليهود والنصارى المقيمون بديار الاسلام وبينهم وبين البلد المسلم الذي يعيشون فيه عهدا وذمة اولئك يقبل الاسلام بقاءهم على دينهم شروط معتبرة فيبقون على دينهم اذا رفضوا الدخول في الاسلام. ويضع الاسلام حقوقهم ويصون دماءهم ويحفظوا - 00:09:42

في مقابل ان يبقو على شرط الذمة الذي تعاقدوا عليه. قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم اخره ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد - 00:10:12

وهم صاغرون فيعيشون اهل الذمة في ظلال بلاد الاسلام عدلا ورعاية حق ووفاء في مقابل التزامهم بالعقد والذمة ومن اوجب ذلك رعاية حرمات الاسلام. فانهم يعيشون في بلاد الاسلام وال المسلمين. فلا يحق ل احد - 00:10:32

منهم ان يتهمك بشيء من شعائر الدين والملة. ومن هنا جاء الكلام ما حكم الذمي؟ اذا صدر منه اساءة فيها سب او شتم او انتقاد او تعد على مقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فهذا الفصل - 00:10:52

في ذكر كلام العلماء فيما يسوقه الامام القاضي عياض رحمة الله تعالى. قال القاضي ابو الفضل رحمة الله هذا حكم المسلم فيما مضى

ذكره في فصلين ماضيين في استتابة المرتد وما حكمه اذا اشتبه في رده - [00:11:12](#)

كان ذاك في المسلم الذي اصله على الاسلام ثم وقع منه الردة بالاساءة والانتقاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمة الله هذا حكم المسلم فاما الذي اذا صرخ بسبه او عرض او استخف - [00:11:32](#)

بقدر او او وصفه بغير الوجه الذي كفر به فلا خلاف عندنا في قتله ان لم يسلم. يقول اذا صرخ بسبه او عرض يعني سواء وقع منه السب صريحا عيادا بالله او تعرضا ان يقول كلاما - [00:11:52](#)

احملوا معنى الاساءة مبطنا او الشتم بغير وجه صريح. وتقدم امثلة ذلك فيما مضى. قال رحمة الله او استخف بقدر او وصفه بغير الوجه الذي كفر به. الذي كافر هو لا يشهد ان - [00:12:12](#)

محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو شهدت لاصبح مسلما. فهذا وجه حصل له به الكفر لا هو لا يتكلم عن هذا القدر الذي جعله ذميا. لكن نتكلم على وجه كفر سوى هذا. بان ينسب شيئا - [00:12:32](#)

من الناقص والمعايب والخط من القدر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان ينسبه الى الكذب والعياذ بالله. ان ينسب الى شيء من الزور والباطل والبهتان الذي رماه به المشركون منذ فجر الاسلام. قال او وصفه بغير الوجه الذي - [00:12:52](#)

كفر به لكن لو قال انا لا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا كفره الذي هو مقيم عليه. فليس هذا الذي منه اساءة لانه هو الذي عاقدناه عليه ان يبقى على ذمته ويرعى له حقه. قال فلا خلاف عندنا في قتله ان لم - [00:13:12](#)

يسلم في تلك الاوصاف اذا صرخ بالسب او عرض او انتقاد بالقدر واستخف او وصف النبي عليه الصلاة والسلام بما يستوجب الكفر نعم. قال رحمة الله فلا خلاف عندنا فلا خلاف عندنا في قتله ان لم يسلم - [00:13:32](#)

لانا لم نعطه الذمة والعهد على هذا وهو قول عامة العلماء الا لم يعطى الذمة والعهد على ان يسب رسول الله عليه الصلاة والسلام في ديارنا على ان يسيء لمقام النبوة وهو بين ظهراني المسلمين. لم يعط الذمة والعهد على هذا - [00:13:52](#)

قال وهو قول عامة العلماء. قال وهو قول عامة العلماء الا ابا حنيفة والثوري واتباعه من اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل ما هو عليه من الشرك اعظم ولكن يؤدب ويعذر. اذا هذا - [00:14:12](#)

خلاف بين الفقهاء في الذي يقع منه السب والشتم والاعتداء على مقام النبوة. فطائفة وهو قول اكثر والكاففة قالوا يقتل. اذا كان المسلم الذي يشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله صلى الله - [00:14:32](#)

الله عليه وسلم يقع منه سب او شتم او استهزاء او انتقاد حكم القتل على الخلاف الذي تقدم بكم هل يقتل حدا او يقتل ردة. هذا المسلم فكيف بكافر ذمي يهودي او نصراني؟ ويقع - [00:14:52](#)

منه السب والشتم لرسول الله عليه الصلاة والسلام قالوا هذا اولى ان يطبق عليه حكم القتل. قال المصنف رحمة الله الا ابا حنيفة واتباعه والثوريه فانهم قالوا لا يقتل. هذا القول الثاني لطائفة من اهل العلم ماذا قالوا - [00:15:12](#)

قالوا الكفر الذي هو عليه من شركه بالله اعظم. يعني كما يقال لا ذنب بعد الكفر. هو اصلا كافر فوقوته في كفر لن يزيد في كفره الا على ما هو عليه. وشركه بالله جل جلاله اعظم. فلو - [00:15:32](#)

قتله بكفره لكان شركه بالله عز وجل مستوجبا للقتل من باب اولى. فتقول انت لكننا الذمة. يقول لك اذا لا وجه لقتله اذا اعطي الذمة على امر يستوجب القتل اعظم من سب رسول الله - [00:15:52](#)

صلى الله عليه وسلم فلأن تكون الذمة تحفظ له دمه اذا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم من باب اولى قال رحمة الله وقالوا ولكن يؤدب ويعذر. على ما وقع منه من اساءة او سب او انتقاد. فهذا في - [00:16:12](#)

جملة القولان الذي عليهم فقهاء الاسلام الذي اذا سب الله تعالى الله. او سب نبينا صلى الله عليه واله وسلم او استخف بشيء من دين الاسلام وشعائره واركانه فانه يكون ناقضا - [00:16:32](#)

للعهد والذمة. دماء الذميين ما حقت في بلاد الاسلام الا بالعهد. وليس في العهد انهم يسبون الله او يسبون رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سبه منهم يعتبر ناقضا لعهده. واذا انتقض عهده - [00:16:52](#)

ما بقي دمه معصوماً ويصير كافراً بلا عهد فيهدر دمه إلا أن يسلم. كما قال الإمام ابن حزم وأشار إليه المصلي هنا في كلامه. قال حنبل ابن عم الإمام أحمد قال سمعت أبا عبد الله يعني الإمام أحمد يقول كل من شتم - 00:17:12

النبي صلى الله عليه وسلم أو تنقصه مسلماً كان أو كافراً فعليه القتل. قال وارى أن يقتل ولا يستتاب. قال وسمعت أبا عبد الله يقول كل من نقض العهد واحدث في الإسلام حدثاً مثل هذا.رأيت - 00:17:32

عليه القتلى ليس على هذا اعطوا العهد والذمة. يقول الحافظ ابن حجر رحمة الله في شرحه لصحيح البخاري. قال أما الذي والمعاهد المعاهد كافر لا يدفع الجزية لكن له عهد يرعى له حقه ويحفظ - 00:17:52

قال أذن الذي والمعاهد فإنه يقتل اذا صرخ بسب النبي صلى الله عليه وسلم. قال أما اذا عرض بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقد نقل عن الإمام مالك والليث والشافعي وأحمد - 00:18:12

واسحاق يقتل الا ان يسلم. ونقل عن الكوفيين وبعض المالكية انه يعزز ولا يقتل احتجوا لذلك بما روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:32

قال قلت وعليكم انتهى الحديث. والمقصود انهم استدلوا بان اليهود كانوا في المدينة على عهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا معاهدين. ومع ذلك لما وقع منهم ذلك القول وفيه اساءة. قالوا الساموا عليك يعني - 00:19:12

الموت وهذا تنقص واعتداء وهذه اساءة لرسول الله عليه الصلاة والسلام. ومع ذلك فقد تجاوز فهذا دليل على ان هذا لا يغفر ذمتهم. هذا القول الآخر الذي يخالف ما عليه جماهير فقهاء المسلمين - 00:19:32

مستدلين بهذا الحديث اجيب عنه بان الحق في التعدي على عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الحق فيه لمن؟ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب الحق وقد عفا وتجاوز فالحق - 00:19:52

لكته في موقف اخر مع يهودي اخر مثل كعب بن الاشرف صعد المنبر عليه الصلاة والسلام فقال من كعب بن الاشرف فإنه قد اذى الله ورسوله. حتى قام محمد بن مسلمة رضي الله عنه فقال انا يا رسول الله اتحب ان - 00:20:12

اقتله؟ قال نعم. قال الجماهير من اهل العلم فدل هذا على ان المواقف التي كانت في حياته عليه الصلاة والسلام. كان الحكم فيها اليه صلى الله عليه وسلم. فمن شاء قتل ومن شاء عفا عنه. والحق له اما وقد - 00:20:32

قد لحق بالرفيق الاعلى صلوات الله وسلامه عليه. فلا سبيل لاسقاط حقه الذي لا يملكه في الامة احد سواه فبقي متعلقاً بوجوب اقامة الحد عليه ولو تاب صاحبه فقد تقدم ان التوبة تنفع صاحبها - 00:20:52

لكتها لاتسقط الحدود ولا تهدر الحقوق. فهذا في الجملة ما اشار اليه المصنيف رحمة الله تعالى بقوله ابا حنيفة والثوري واتبعهما من اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل ما هو عليه من الشرك اعظم ولكن يؤدب ويعذر. نعم - 00:21:12

احسن الله اليكم. قال رحمة الله واستدل بعض شيوخنا على قتله بقوله تعالى وان نكتوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلو ائمة الكفر. انهم لا ايمان لهم لعلهم ينتهون. ويستدل ايضاً - 00:21:32

عليه بقتل النبي ويستدل ايضاً عليه بقتل النبي صلى الله عليه وسلم لابن الاشرف واشباهه. الاستدلال قصة كعب بن الاشرف لانه يهودي وقد اعطي عهداً وذمة والكلام على اهل الذمة. فالاستشهاد بموقف التعامل - 00:21:52

معه استشهاد في محل النزاع الذي يقام عليه الدليل. نعم. ويستدل ايضاً عليه بقتل النبي صلى الله عليه وسلم لابن الاشرف واشباهه ولانا لم نعاهدهم ولم نعطعمهم الذمة على هذا. ولا يجوز لنا ان ن فعل ذلك معهم - 00:22:12

ف اذا اتوا ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذمة فقد نقضوا ذمتهم وصاروا كفاراً اهل حرب يقتلون لکفراهم وایضاً فان ذمتهم لا تسقط حدود الإسلام عنهم من القطع في سرقة اموالهم والقتل لمن قتلوا منهم وان كان - 00:22:32

ذلك حالاً عندهم فكذلك سبهم للنبي صلى الله عليه وسلم يقتلون به. نعم الا ترى انه وان تاب السارق من السرقة فإنه لا يسلم من

الحد. ولو تاب الزاني وشارب الخمر والقاتل لو تاب اولئك مما وقعوا - [00:22:52](#)

فيه من الذنوب والمعاصي والكبائر فان توبتهم لا تسقط الحدود الشرعية عنهم. قال كذلك اهل الذمة لو كانوا بين المسلمين في ديار الاسلام. ووقع منهم شيء من ذلك الجرم كالسرقة والقتل. فانه تقام عليهم حدود الاسلام - [00:23:12](#)

وعهد الذمة الذي لهم لا يسقط الحدود عنهم. فكذلك سبهم لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وهذا الذي الجمورو وهو قول الامام مالك رحمة الله كما نقل القاضي عياض. وهو ايضا قول احمد كما سمعت قبل قليل في رواية حنبل - [00:23:32](#)

عنده وكذلك الامام الشافعي فالمنصوص عنه ان عهد الذمي ينتقض بسب النبي صلى الله عليه وسلم ويقتل وقد قال رحمة الله في الام اذا اراد الامام ان يكتب كتاب صلح على الجزية وذكر الشروط رحمة الله ثم قال - [00:23:52](#)

في ذكر ما يكتبه الامام من شروط الصلح على اهل الذمة. قال وعلى ان احدا منكم ان ذكر محمد صلى الله عليه وسلم او كتاب الله او دينه بما لا ينبغي ان يذكره به. فقد برئت منه - [00:24:12](#)

الله ثم ذمة امير المؤمنين وجميع المسلمين. ونقض ما اعطي من الامان وحل لامير المؤمنين جماله ودمه كما تحل اموال اهل الحرب ودماؤهم. فهذا منصوص الائمة رحمة الله تعالى وهو الذي عليه - [00:24:32](#)

الجمهور من اهل العلم كافة كما تقدم الا ما ينclip عن بعض فقهاء الكوفة كابي حنيفة والشوري ورواية عن الامام ما لك عليها بعض اصحابه من المالكية رحمة الله الجميع. احسن الله اليكم. قال رحمة الله ووردت - [00:24:52](#)

بنا ظواهر تقتضي الخلاف اذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به. ستتفق علينا من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد وحكي ابو المصعب الخلاف فيها عن اصحابه المدینین. يشير المصنف رحمة الله الى ان الروايات المحكية عن فقهاء - [00:25:12](#)

المالكية تحكي اختلافا داخل المذهب وهو الذي تقدم في قول الحافظ ابن حجر رحمة الله ان رواية عند مالك توافق مذهب فقهاء الكوفة بعدم القتل والاكتفاء بالتعزير والتأديب في الذمي الذي يسب الله او يسب - [00:25:32](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو مالكي اعني المصنف رحمة الله مالكي فيعيتنى بتحرير المسألة في المالكى فاشار الى انه وردت ظواهر لاصحابهم المالكية يعني روايات ظاهرها تقتضي خلاف اذا - [00:25:52](#)

ترى الذمي نبينا صلى الله عليه وسلم بالوجه الذي تقدم ذكره وسيحكي ذلك عن روايات ائمة فقهاء المالك رحمة الله الجميع. احسن الله اليكم. قال رحمة الله واجתذبوا اذا حكى ابو المصعب وحكي ابو المصعب الخلاف فيها عن اصحابه - [00:26:12](#)

المدینین واجتذبوا اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط اسلامه قتله. لو كان الذمي يهوديا او نصراانيا ثم حصل منه السب والشتم والاساءة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم اسلم - [00:26:32](#)

فهل يسقط اسلامه ذنبه؟ ويعفى عنه فيكون الاسلام توبة تجب ما قبلها؟ قال قال اختلفوا اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط اسلامه قتله. نعم لان الاسلام لان الاسلام يجب ما قبله بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب. فلماذا لا نفعل هذا مع المسلم؟ تقدم ان المسلم اذا - [00:26:52](#)

سب النبي عليه الصلاة والسلام يقتل. هل يقتل ردة او حدا؟ خلاف. لكن ان قتلناه ردة فلانه كفر وان قتلناه حدا فهو كسائر الحدود كما لو قتل يقتل او سرق يقطع. فماذا لو تاب المسلم؟ قلنا - [00:27:22](#)

لا تسقط عنده العقوبة كالزاني اذا زنا وتاب يقام عليه الحد وتوبته بينه وبين الله. هنا السؤال فكيف في قول بعض اهل العلم ان الذمي اذا سب ثم اسلم فان اسلامه يسقط قتله - [00:27:42](#)

فلماذا لا تسقط التوبة القتل عن المسلم الذي سب؟ اليه المسلم اولى بالعذر؟ اولى بالعفو مسلم وقع منه السب ثم تاب. وبهودي ذمي سب ثم تاب واسلم. قالوا لا في فرق. توبة - [00:28:02](#)

اسلام جديد والاسلام يجب ما قبله. اما المسلم فهو خير عند الله من ذاك. ومن الاف من امثاله ذنبه الذي وقع زلة شيطان. والتوبة تجب ما قبلها. لكن العقوبة والحدود والقضاء الشرعي له - [00:28:22](#)

واحكامه ومن احكامه انه تتنزل عليه عقوبات الاسلام. ليس هذا تفضيلا للذمي على المسلم لكنها احكام شريعة التي اعطت كلامها

حكمه وله وجه يشير اليه المصنف في التفريق بين المسلم اذا سب ثم تاب والذمة - 00:28:42

اذا سب ثم اسلم تائبا. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله واختلفوا اذا سبه ثم اسلم. فقيل يسقط اسلامه قتله لان الاسلام يجب ما قبله. بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب. لانا نعلم باطنة الكافر في بغضه - 00:29:02

له وتنقصه وتنقصه بقلبه. لكتنا منعناه من اظهاره. فلم يزدنا ما اظهره الا مخالفة للامر ونقطه ولـي العهد فاذا رجع عن دينه الاول الى الاسلام سقط ما قبله. يقول الذمي اصلا هو كافر. وكفره يحمل - 00:29:22

في قلبه بغضا للإسلام وكراهيـة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. هذه حقيقة باطنه. ولذلك ظل كافرا يعيش في ديار الاسلام وعرض عليه الاسلام فابى. ورظي بـان يبقى ذليلا ذميا يدفع الجزية صاغرا - 00:29:42

ولا يدخل في الاسلام هو كذلك. اذا هو كافر باصرارـ. وكفره متضمن اساءة وكراهيـة وبغضـا للإسلام للقرآن للصلـة لـرسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني كفره او او سبه الذي ظهر على لسانه - 00:30:02

ما اظهر لنا شيئا جديدا. شيء كان في باطنه لكتنا بعد الذمة منعناه من اظهاره. واعلان والتـبـجـ به وادـبـناـهـ بـادـبـ الاسلامـ. فـلـماـ ظـهـرـ

على لسانـهـ السـبـ والـشـتمـ اـظـهـرـ ماـ فيـ باـطـنـهـ - 00:30:22

وفي الحقيقة لا يـعـدـ انـ يـكـونـ كـفـرـ باـطـنـاـ فـغـدـاـ ظـاهـرـاـ. وـشـيـنـاـ كـانـ مـسـتـرـاـ فـاعـلـنـهـ بـسـبـهـ وـشـتـمـهـ عـيـاـذاـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ فـهـذـاـ شـأـنـ الذـمـيـ

اـذـاـ سـبـ اوـ شـتـمـ فـاـذـاـ تـرـكـ ذـلـكـ وـاعـلـنـ الـاسـلـامـ فـقـدـ تـرـكـ كـفـرـهـ - 00:30:42

وكـفـرـ الـبـاطـنـ وـرـجـعـ اـلـحـقـ فـاـسـقـطـ الـاسـلـامـ ماـ قـبـلـهـ. وـالـلـهـ قـدـ قـالـ قـلـ لـلـذـيـنـ كـفـرـوـاـ اـنـ يـنـتـهـوـاـ يـغـفـرـ لـهـمـ ماـ قـدـ سـلـفـ وـذـكـ عـمـومـ وـقـدـ

قالـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـعـمـروـ بـنـ عـاصـعـ اـعـنـدـمـ جـاءـ مـبـاـيـعـاـ اوـ ماـ عـلـمـتـ اـنـ الـاسـلـامـ - 00:31:02

يـجـبـ ماـ قـبـلـهـ فـاـذـاـ هوـ هـادـمـ لـكـلـ ماـ قـبـلـهـ مـنـ كـفـرـ وـشـرـكـ عـيـاـذاـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ. نـعـمـ. قـالـ وـالـلـهـ فـاـذـاـ رـجـعـ عنـ دـيـنـهـ الـاـولـ اـلـلـاسـلـامـ سـقـطـ ماـ قـبـلـهـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ قـلـ لـلـذـيـنـ كـفـرـوـاـ اـنـ يـنـتـهـوـاـ يـغـفـرـ لـهـمـ - 00:31:22

ثمـ قـدـ سـلـفـ وـالـمـسـلـمـ بـخـالـفـهـ اـذـ كـانـ ظـنـنـاـ وـالـمـسـلـمـ بـخـالـفـهـ اـذـ كـانـ ظـنـنـهـ هـنـاـ بـاـطـنـهـ حـكـمـ ظـاهـرـهـ وـخـالـفـ ماـ بـدـاـ مـنـهـ الـاـنـ فـلـمـ نـقـبـ

بعدـ رـجـوعـهـ فـلـمـ نـقـبـ بـعـدـ رـجـوعـهـ - 00:31:42

وـخـالـفـ ماـ بـدـاـ مـنـهـ الـاـنـ فـلـمـ نـقـبـ بـعـدـ رـجـوعـهـ. وـلـسـتـ وـلـاـ اـسـتـلـمـنـاـ اـلـىـ باـطـنـهـ اـذـ بـدـتـ سـرـائـرـهـ وـمـاـ فـتـبـتـ عـلـيـهـ مـنـ الـاـحـكـامـ باـقـيـهـ عـلـيـهـ

لـمـ يـسـقـطـهـ شـيـءـ. هـذـاـ فـرـقـ بـيـنـ الذـمـيـ الذـيـ كـانـ بـيـطـلـ الـكـفـرـ اـصـلـاـمـ لـمـ - 00:32:02

ماـ ظـهـرـ مـنـهـ السـبـ غـدـاـ الـكـفـرـ الـبـاطـنـ ظـاهـرـاـ. اـمـاـ الـمـسـلـمـ فـلـيـسـ فـيـ دـاـخـلـهـ الاـلـاـيـمـاـنـ وـالـاـحـتـرـامـ لـمـقـاـمـ نـبـوـةـ فـلـمـ حـكـمـنـاـ عـلـيـهـ بـظـاهـرـهـ

الـاسـلـامـ حـكـمـنـاـ كـذـلـكـ عـلـيـهـ بـاـطـنـهـ. فـلـمـ وـقـعـ مـنـهـ السـبـ - 00:32:22

الـعـيـاـذـ بـالـلـهـ ظـهـرـ لـنـاـ خـلـافـ ماـ كـنـاـ نـظـنـهـ عـلـيـهـ. ظـنـنـاـ مـسـلـمـاـ يـحـبـ اللـهـ وـيـحـبـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـيـعـظـمـ شـعـائـرـ الدـيـنـ وـلـاـ

يـنـتـقـصـ وـلـاـ يـقـعـ مـنـهـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ. فـلـمـ اـبـدـىـ لـنـاـ صـفـحـةـ السـبـ وـالـشـتمـ - 00:32:42

عـيـاـذـ بـالـلـهـ ظـهـرـ لـنـاـ خـلـافـ ماـ كـنـاـ نـظـنـهـ عـلـيـهـ. قـالـ فـلـمـ نـقـبـ رـجـوعـهـ وـلـسـتـ نـمـنـاـ اـلـىـ باـطـنـهـ لـمـ نـطـمـنـ اـلـىـ ماـ قـدـ يـكـونـ فـيـ باـطـنـهـ لـاـنـ الـاـنـ

عـنـدـنـاـ تـعـارـضـ بـيـنـ اـصـلـ الـاسـلـامـ الذـيـ كـانـ عـلـيـهـ وـحـكـمـنـاـ بـهـ عـلـيـهـ - 00:33:02

بـيـنـ كـفـرـ قـدـ يـدـلـ بـدـلـائـلـهـ عـلـىـ كـفـرـ خـفـيـ فـيـ باـطـنـهـ بـدـاـ يـنـمـوـ وـيـظـهـرـ. قـالـ اـذـ قـدـ بـدـتـ سـرـائـرـهـ مـاـ ثـبـتـ مـنـ الـاـحـكـامـ باـقـيـهـ عـلـيـهـ لـاـ يـسـقـطـهـ

شـيـءـ. نـعـمـ. اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـ. وـقـيـلـ لـاـ يـسـقـطـ اـسـلـامـ الذـمـيـ السـادـ - 00:33:22

قتـلـهـ لـاـنـ حـقـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـجـبـ عـلـيـهـ القـتـلـ لـاـنـتـهـاـ حـرـمـتـهـ. وـقـصـدـ الـحـاـقاـ وـالـمـعـرـةـ بـهـ هـذـاـ قـوـلـ الثـانـيـ عـنـدـ

الـفـقـهـاءـ اـنـ الذـمـيـ الذـيـ يـقـعـ مـنـهـ السـبـ وـالـشـتمـ ثـمـ يـسـلـمـ - 00:33:42

نـائـبـاـ اـنـ اـسـلـامـهـ لـاـ يـسـقـطـ عـنـهـ القـتـلـ الذـيـ وـجـبـ عـلـيـهـ. اـمـاـ الـوـجـهـ الـاـولـ فـقـدـ تـقـدـمـ اـنـ اـسـلـامـ يـجـبـ ماـ قـبـلـهـ. وـهـذـاـ قـوـلـ الثـانـيـ قـالـوـاـ بـلـ

تـوـبـتـهـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللـهـ وـاـسـلـامـهـ يـنـجـيـهـ مـنـ نـارـ جـهـنـمـ غـدـاـ بـاـمـرـ اللـهـ وـقـدـ غـدـاـ - 00:34:02

مـسـلـمـاـ لـكـنـهـ لـاـ يـسـلـمـ مـنـ حـدـ وـجـبـ فـيـ الشـرـيـعـةـ اـقـامـتـهـ عـلـيـهـ. وـالـاـسـوـةـ لـهـ فـيـ ذـلـكـ بـالـمـسـلـمـ اـذـ وـقـعـ مـنـهـ السـبـ عـيـاـذـ بـالـلـهـ فـاـنـهـ يـقـامـ عـلـيـهـ

الـحـدـ وـلـوـ تـابـ مـنـ ذـنـبـهـ الذـيـ اـصـابـ لـاـنـ ذـنـبـ يـبـقـيـ ذـنـبـاـ وـلـهـ اـحـكـامـهـ اـذـ - 00:34:22

فكانت حدودا شرعية والتوبة كما تقدم لا تسقط الحدود ولا تسقط الحقوق. نعم. وقيل لا يسقط الذمي الساب قتله لانه حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب عليه القتل لانتهاك حرمته. وقصده الحaca - 00:34:42

والمعرة به فلم يكن رجوعه الى الاسلام بالذى يسقطه. كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل اسلامه من قتل او قذف او سرقة واذا كنا لا نقبل توبة المسلم فالا نقبل توبة الكافر اولى. وقال مالك في - 00:35:02

في كتاب ابن حبيب والميسوط وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبىغ فيمن شتم نبينا عليه السلام من اهل الذمة او احدا من الانبياء عليهم السلام قتل الا ان يسلم وقاله ابن القاسم في العتبية وعند محمد وابن سحنون قتل الا - 00:35:22

ان يسلم. طيب واذا اسلم؟ ما معنى قوله قتل الا ان يسلم؟ يعني انه اذا اسلم سقط عنه القتل هذا قول مروي عن الامام مالك رحمه الله في روایات من سمعت من اصحابه من فقهاء المذهب - 00:35:42

ابن حبيب وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبىغ كل اولئك نقلوا عن الامام ما للك في من شتم النبي عليه الصلاة والسلام او احدا من الانبياء عليهم السلام. اذا وقع هذا من اهل الذمة يقتل. قال الا ان يسلم. فإذا اسلم فقد - 00:36:02

سقط عنه القتل وهو احد القولين المذكورين فيما سبق عملا بعموم قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ثم قد سلف وعملا بقوله عليه الصلاة والسلام ان الاسلام يجب ما قبله. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله - 00:36:22

وقال سحنون واصبىغ لا يقال له اسلم ولا لا تسلم. ولكن ان اسلم فذلك له توبة. نقل بعض المالكية ايضا ان الذمي اذا جيء به عند القاضي وثبتت عند الحاكم انه سب النبي عليه الصلاة والسلام عيادة بالله - 00:36:42

ووقد في شتمه وانتقاده. يقول فعل القاضي الا يقول له اسلم ولا لا تسلم. الا يعرض عليه اصلا لكن ان اسلم ابتداء وبادر فهي توبة تحقن دمه. اشارة الى انه يوكل - 00:37:02

الى صادق اختياره برغبة منه. فلا يستتاب كالمسلم المرتد. المسلم اصله في الاسلام وذنبه الذي اصابه رده عن الاسلام والعياذ بالله. وعند اقامة الحد على المسلم المرتد تتبعه استتابته بان يقال له اسلم هداك الله. تب الى الله. عل الله ان يقبلك. ويذكر ويوعظ بالله عز وجل - 00:37:22

تورد له العقوبات وتذكير الجنة والنار. وان الدنيا على قصرها لا تسوى ان يخسرها بذنب وزلة وخطيئة. وان الشيطان احرص ما يكون على ان يرمي به ويقذفه في نار جهنم. هذا كله مع المسلم. قال اما هذا فلا يقال له اسلم - 00:37:52

ولا يقال له لا تسلم لكن ان اسلم فذلك له توبة. نعم. احسن الله اليكم. وفي قال رحمة الله وفي كتاب محمد قال رحمة الله اخبرنا اصحاب مالك انه قال من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من الانبياء - 00:38:12

من مسلم او كافر قتل ولم يستتب. وروي لنا عن مالك الا ان يسلم الكافر. وقد روى ابن وهب عن ابن عمر رضي الله عنه ان راهبا تناول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتكموه ان راهبا تناول النبي صلى الله - 00:38:32

عليه وسلم هو المقصود تناوله بانتقاده او سب او وقع في عرضه عليه الصلاة والسلام. ويحذفها هنا فما قال تناوله بماذا؟ قال تناول النبي عليه الصلاة والسلام وسكتوا فيحذفون المفعول هنا - 00:38:52

صيانة لمقام رسول الله عليه الصلاة والسلام. الا يذكر في سياق الشيء الذي يتناوله انتقاد او سب او نقية حتى ان يفهم من الكلام من غير ذكره حماية لجناب المصطفى عليه الصلاة والسلام ولو في سياق اللفظ ومرتبة الكلام - 00:39:12

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وروى عيسى روى ابن وهب وقد روى ابن وهب عن ابن عمر رضي الله عنه ان تناول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتكموه؟ وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال ان محمد - 00:39:32

لم يرسل اليها انما ارسل اليكم وانما نبينا موسى او عيسى او نحوي هذا لا شيء عليهم. لا شيء عليهم لأن الله تعالى اقرهم على مثله. ليش لا شيء عليهم؟ ذمي يقول محمد ليس نبيا هو نبيكم انتم ايها العرب. نبينا نحن موسى او - 00:39:52

اليس هذا كفرا؟ بل لكته كفر عقیدته. التي اقر عليها بالذمة التي هو عليها. يعني هو اصلا لا يشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو شهدت لاصبح مسلما. فغاية معتقده ان - 00:40:12

موسى نبي الله ان عيسى نبي الله ان كان نصراانيا وليس هذا هو الكفر الذي يوجب الردة كما تقدم. ولهذا لما سئل ابن القاسم عن ذمي قال ان مودعا لم يرسل اليكم ونبينا موسى او عيسى قال لا شيء عليهم لان - [00:40:32](#)

ان الله اقرهم على مثل ذلك يعني في عقد الذمة والجزية الذي جاء في شريعة الاسلام. احسن الله اليكم قال رحمة الله وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال ان مودعا لم يرسل اليها ابدا ارسل اليكم وانما نبي - [00:40:52](#)

موسى او عيسى او نحو هذا لا شيء عليهم لان الله تعالى اقرهم على مثله. واما ان سبه قال ليسنبي او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء تقوله او نحو هذا فيقتل. ما الفرق؟ قال لو - [00:41:12](#)

ليسنبي يقتل. ليسنبي يا كرام هذا انكار للنبوة. وتذكير للرسالة. فرق بين ان يقول ان مودعا صلى الله عليه وسلم ليسنبي. وبين ان يقول ليسنبيا. يعني هو يثبت النبوة ويقول النبي لكم - [00:41:32](#)

انتم ايها العرب هذا اثبات للنبوة وليس كفرا. لكن لو قال ليسنبي وانه محمد عليه الصلاة والسلام ليس رسول لك انه قائد وزعيم تاريخي وشخصية عظيمة من شخصيات التاريخ وامثال هذا هذا كفر هذا انكار للنبوة - [00:41:52](#)

قال فان قال ليسنبي او قال لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء تقوله او نحوه هذا فيقتل ان كان ذمي على ما تقدم تقريره في اول الفصل. احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقال ابن - [00:42:12](#)

واذا قال النصرااني ديننا خير من دينكم. انما دينكم دين الحمير ونحو هذا من الكلام القبيح. او سمع اذن يقول اشهد ان مودعا رسول الله. فقال كذلك يعطيكم الله ففي هذا الادب الموجع والسجن الطويل. ليس - [00:42:32](#)

لما لو ان ذمي سمع الاذان والمؤذن يقول اشهد ان مودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كذلك يعطيكم الله. يقصد كما قال بعض الشرح استهزاء يعني ان كونه رسول - [00:42:52](#)

لمثلكم هذا على قدركم فيه انتهاص. يعني هذا شيء بقدركم انتم وليسنبي لنا بل هو لكم انتم خاصة وانتم امي اي امة امية وعرب عشتم في جاهلية ونحو هذا يعني. قال فهذا انتهاص وليس كفرا صريحا. قال ففي هذا - [00:43:12](#)

ادب الموجع والسجن الطويل. نعم. قال رحمة الله قال واما ان شتم النبي صلى الله عليه وسلم لما شتما يعرف فانه يقتل الا ان يسلم قاله مالك غير مرة ولم يقل يستتاب. قال ابن القاسم - [00:43:32](#)

محمل قوله عندي ان اسلم طائعا على ما تقدم يعني لا يعرض عليه الاسلام ولا الاستتابة ولا يقال له اسلم او لا انما هو لو بادر فاسلم ودخل في الاسلام عصمه قال يقتل الا ان يسلم دون ان - [00:43:52](#)

ان تعرض عليه التوبة ولا الاستتابة او الدخول في الاسلام. قال رحمة الله وقال ابن سحنون في سؤالات سليمان ابن سالم في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن اذا شهد كذب يعاقب ايضا العقوبة الموجعة مع - [00:44:12](#)

الطويل كالذى سبق عندما يسمع مؤذنا يشهد ان لا اله الا الله او ان مودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذمي فانه ايضا يعرض لعقوبة موجعة وسجن طويل. وفي وفي النواذر من رواية سحنون - [00:44:32](#)

عنه من شتم الانبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا ضربت عنقه الا ان يسلم. بهذا القيد بغير الوجه به كفروا. هم كفار اصلا بالنبوة لانهم لم يؤمنوا بها جميا. وكفار بما جاءت به الانبياء والرسل وهو - [00:44:52](#)

النبوة ببعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا فان كفراهم برسول الله صلى الله عليه وسلم هو كفر بما جاء به عيسى عليه السلام قال ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد. فلو كانوا مؤمنين حقا بما جاء به لامروا - [00:45:12](#)

محمد عليه الصلاة والسلام. قال فاذا صدر منهم شتم بغير الوجه الذي به كفروا. لان الوجه الذي به كفر هو الذي ابواهم على ما هم عليه. اما اذا تجاوزوا ذلك نسبة لهم الى الناقص والشائم والتذكير والكفر عيادة بالله - [00:45:32](#)

قال ضربت عنقه الا ان يسلم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله. قال محمد بن سحنون فان قيل لما قتله في سب عليه السلام ومن دينه سبه وتذكيره. ليش نقتل الذمي اذا سب وهو اصلا في معتقده تذكير - [00:45:52](#)

النبي عليه الصلاة والسلام وسبه نحن ما لنا بعقيدته التي في قلبه. عقیدته التي في قلبه يحاسبه ربها عليه لكن لنا بكلام يقوله فيلفظه

بلسانه. او كتابة ينشرها او حديث يعلن به في المجالس - 00:46:12

رأية يرفعها من الكفر يحاسب عليها. اما عقيدة يبطن عليها فؤاده ويطوي عليها قلبه فامرہ الى الله نحن نعلم ان اي يهودي يرفض الاسلام ويعادی الاسلام وما دخل في الاسلام هو مبغض کاره للدين - 00:46:32

ولكتابه هذا هو شأنه. لكن نحن انما نتكلم عن يظهر ذلك. فلو قال قائل فلما لا تحاسب كل يهودي وكل نصراني ونحن نعلم ان من عقידتهم تكذيب النبي عليه الصلاة والسلام وانتقاده وعدم الایمان به - 00:46:52

او عدم احترامه فنقول في شأن ذلك لسنا نحاسب البشر على العقائد التي في صدورهم فنقيم عليها الحدود يطبق عليها الاحكام الشرعية انما نحاسب على ما يبدو لاحدهم مما يظهره والكلام كما تقدم في صدر المجلس على - 00:47:12

اهل الذمة الذين يعيشون في بلاد الاسلام يستوجب البقاء عليهم احترام الدين وشعائره والوفاء بالشروط التي اخذوا بها عهد الذمة ثم هم ينقضون ذلك بالاسوء الى شعائر الدين واحكامه العظام والتعمدي على مقام الالوهية او على - 00:47:32

النبوة على صاحبها الصلاة والسلام. قال رحمة الله فان قيل لما قتلتة في سب النبي عليه السلام ومن دينه سبه وتكذيبه. قيل لانا لم نقطع العهد على ذلك. ولا على قتلنا واخذ اموالنا. فاذا قتل واحدا منا - 00:47:52

قتلناه وان كان من دينه استحلاله فكذلك اظهاره لسب نبينا عليه السلام. قال سحنون كما لو بذل لنا اهل الحرب الجزية على اقرارهم على سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل من المسلمين. كذلك في الحرب لو حاصر اهل - 00:48:12

في الجهاد اهل بلد من اليهود او من النصارى. فاستسلموا في القتال. وهم في القتال يعرض عليهم احد ثلاث. اما الدخول في الاسلام وهو الاحب الى المسلمين والى شريعة الله. او - 00:48:32

على دينهم فيبقون اهل جزية يدفعون الجزية وهم صاغرون. او ان يقبلوا بالحرب وينصروا الله عز وجل اولياءه ودينه. فثلاث خصال هي احد الخيارات التي ينتهي اليها امر القتال في الجهاد بين - 00:48:52

وخصومهم من اعداء الاسلام. قال رحمة الله تعالى فماذا لو حاصرنا اهل بلد من اليهود او النصارى فهزمهم ربنا عز وجل وجعل النصر لاهل الاسلام. فقالوا نقبل بالجزية واختاروا هذا الخيار. وجئنا نكتب شروط العقد بيننا وبينهم - 00:49:12

فطالبوها ان يكون من شروطهم الحرية في الاسوء الى الاسلام او التعمدي على النبي صلى الله عليه وسلم وقال من ان نقول لكم سنكتب هذا في الشروط حتى لا تحاسبونا فيما بعد. يقول المصنف رحمة الله لو بذل لنا اهل الحرب الجزية على - 00:49:32

على سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل من المسلمين ما في احد من فقهاء الملة وعلماء الاسلام باختلاف لا في المذاهب من الصدر الاول الى اليوم ما في احد يملك الحق بان يقول يجوز ان نقبل شرطا كهذا وان نعطيهم - 00:49:52

حقا بين قوسين مزعوما يطلبون فيه حقا لهم بالسب والتطاول والشتم والاعتداء على حرمات الدين وشعائر تحت ما يسمى حرية التعبير عن الاراء. والتعبير عن المعتقدات. هذا لا لا يملك احد ان يحيجه او يأذن به - 00:50:12

قال لم يجز لنا ذلك في قول قائل من المسلمين يقصد اجماعا عمليا متتابعا على مر القرون في تاريخ امة الاسلام احسن الله اليكم. قال رحمة الله كذلك ينتقض عهد من سب منهم ويحل لنا دمه وكما لم يحصن - 00:50:32

اسلام من سبه من القتل كذلك لا تحصنه الذمة. قال القاضي ابو الفضل ما ذكره ابن سحنون عن نفسه وعن ابيه مخالف بقول ابن القاسم فيما خفف عقوبتهما فيه بما به كفروا فتأملت. يقصد ما تقدم من النقل عن ابن القاسم انه - 00:50:52

الا ان يسلم. فهناك جعلوا الاسلام حصننا يقي دماءهم ويحفظهم من القتل والمنقول ها هنا انه فقال ما ذكره ها هنا مخالف لما تقدم عن ابن القاسم فيما يخفف به العقوبة. قال فتأمل لانه اشار الى - 00:51:12

خلاف ينقل عن بعض اصحاب الامام مالك داخل مذهب المالكية في مسألة الذمي اذا وقع في الاسوء او الشتم والانتقام وال موقف منه كما تقدم. قال رحمة الله ويidel على انه خلاف ما روی عن المدینین في ذلك. فحکی ابو - 00:51:32

صعب الزهري قال اتیت بنصر اوتیت قال اوتیت بنصرانی قال والذی اصطفی عیسی علی محمد فاختل فعلي فیه فضریت حتى قتلتة او عاش يوما ولیلة وامریت من جر برجله وطرح علی مذیلة فاکلته الكلاب. وسئل ابو - 00:51:52

عن نصراني قال عيسى خلق مهدا فقال يقتل. فقال ابن القاسم سألنا مالكا عن نصراني بمصر شوهد عليه ان انه قال مسكين محمد يخبركم انه في الجنة ما له لم ينفع نفسه اذا كانت الكلاب تأكل ساقيه. لو قتلواه استراحوا - [00:52:12](#) استراح الناس منه لو قتلواه استراح منه الناس قال مالك ارى ان تضرب عنقه قال ولقد لا اتكلم فيها بشيء ثم رأيت انه لا يسعني الصمت. هذه نقوالت فيها مواقف جازمة - [00:52:32](#)

ناهل العلم من فقهاء الاسلام حاسمة. يقول ابو المصعب اتيت بنصراني قال والذى اصطفى عيسى على محمد صلى الله عليهما وسلم قال فاختل了一 عليه يعني غضب منه غضبا شديدا وثار - [00:52:52](#)

حمية لمقام النبوة قال فضربته حتى قتلته او قال عاش يوما وليلة. قال وامر من جر برجله وطرح على مذيلة فاكلته الكتاب. وسئل عن نصراني قال عيسى خلق مهدا فقال يقتل. سئل الامام مالك رحمة الله عن نصراني بمصر - [00:53:12](#)

جاء الشهود يشهدون سمعوه يقول مسكين محمد يخبركم انه في الجنة ما له لم ينفع نفسه لما كانت تأكل ساقيه لو قتلواه استراح منه الناس. قال ما لك ؟ ارى ان تضرب عنقه. لن يقبل علماء الاسلام مقوالت - [00:53:32](#)

وعبارات تتفلت السنة اصحابها اساءة وشتما وانتقادا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ووالله لو ان احدنا في مجلس سمع متكلما يتطاول على من تعزه نفسه من اب او ام او زوجة او - [00:53:52](#)

الولد لا انتفاض ورأى ان صيانته عرضه لا تقبل السكوت على مثل ذلك. ويرى ان يبذل ما يدفع به حمية عن عرضه واهله وابيه او امه. فكيف برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلام اهل العلم لم يكن عاطفة فحسب ولا - [00:54:12](#)

نفسية بل هو دين وعقيدة واحكام شرعية ترعى تقدمت بك النصوص وتقررت لك الاحكام. فلما ينقل لك كلام العلماء هذا لا تظن انه عاطفة هؤلاء علماء. يتكلمون بمنطق العلم ويستدلون بالدليل ويحكمون بشرعية الله - [00:54:32](#)

وهذا الفرق بينه وبين العامة الذين تثيرهم العواطف ربما او تصدر منهم المواقف عن ردة فعل لكن اهل العلم يستندون الى الادلة ويقررون بالقواعد الله الله اكبر اشهد ان لا - [00:54:52](#)

اشهد ان لا الله اشهد ان مهدا رسول الله اشهد ان حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح الله اكبر بسم الله نعم قال ابن كنانة قال ابن كنانة في المبسوطة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى فارى للامام ان يحرقه - [00:55:32](#)

وبالنار وان شاء احرقه بالنار حيا اذا تهافتوا في سبه عليه السلام قد كتب الى مالك من مصر وذكر مسألة ابن القاسم المتفقية قال فامرني مالك فكتبت بان يقتل وان تضرب - [00:59:22](#)

عنقه فكتبت بان قلت يا ابا عبد الله واكتب ثم يحرق بالنار فقال انه لحقيقة بذلك وما اولاه به فكتبته بيدي بين يديه فما انكره ولا عابه ونفذت ونفذت الصحيفة بذلك فقتل وحرق - [00:59:42](#)

نعم هذه جملة نقول كما سلف قبل الاذان عن طائفة من العلماء رحمهم الله جميعا. فيها تقرير هذا الاصل العظيم وهو شدة ايقاع العقوبة بذمي يتطاول على مقام النبوة. وانهم يعدون - [01:00:02](#)

ذلك نقضا للعهد يستوجب اشد انواع القتل ويلحقون بذلك النكال بتحريض الجنة او بالتشهير به تعزيزا على جنائية تريد امة الاسلام ان تعلنها على سمع الدنيا كلها ان جناب وعرض رسول - [01:00:22](#)

صلى الله عليه وسلم عندها انفس من عرض ابائها وامهاه. ومقامه عليه الصلاة والسلام اشد ووقارا واحتراما في قلب الامة كلها من مقام اي احد من بنيتها. هذا المقام العظيم الذي - [01:00:42](#)

تابع العلماء على ذكر المواقف واصدار الاحكام وذكر القرار فيه ما يزال له بقية ما يتسع لها مجلس الليلة نكملاها في المجالس المقبلة ان شاء الله تعالى. ولا التنبيه في هذا والتنبيه في هذا ان يقال ان ما ذكر من حكم القتل - [01:01:02](#)

والاستتابة ونحوه هو كما تقدم في مجالس سبقت مردها الى الحاكم والقاضي وولاة الامر لا الى احد الناس وليس مردا الى تطاول كل احد على اي احد والا سادت الامور فوضى. والشرعية انما تنضبط باحكام - [01:01:22](#)

وقانونها وشرعيتها التي توكل الى اهلها القائمين عليها. مضى مجلسنا الليلة وهي قد تكون واخر ليلة في شهر شعبان فيعود مجلسنا

في رمضان ان احيانا الله واياكم كل خميس الى الساعة الخامسة والنصف عصرا قبل المغرب - [01:01:42](#)

قربي ان شاء الله تعالى نسأل الله ان يبارك لنا ولكم فيما بقي من شعبان. وان يبلغنا رمضان بفضله وكرمه ومن ابنته استكروا [01:02:02](#) ليلتكم وجمعتكم غدا من صلاتكم وسلامكم على الحبيب المصطفى. يا رب صل على النبي المصطفى -

اهتزت الازهار من نفس الصبا. يا رب صل على النبي واله ما كوكب في الجو قابل كوكبا. صلوا على مختاري فهو شفيعكم في يوم [01:02:22](#) يبعث كل طفل اشيبا صلي وسلم ذو الجلال عليه ما -

ازakah في الرسل الكرام واطيبا. اللهم صلي وسلم وببارك عليه عدد ما صلي عليه المصلون. اللهم صل وسلم بارك عليه عدد ما غفل عن [01:02:42](#) الصلاة عليه الغافلون. وارزقنا الهي بالصلوة والسلام عليه تفريح الكربارات. وتوزيع الارزاق وقضاء -

ال حاجات واجعلنا الهي من اصدق امته حبا له واتبعنا لسنته واستمساكا بهديه. اللهم احيينا على سنته فتننا على سنته واحشرنا يا رب [01:03:02](#) في زمرة واكرمنا بشفاعته نحن ووالدينا وزواجهنا وذرياتنا والمسلمين اجمعين يا رب -

العالمين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا رب العالمين الله الحق اجعل لنا ولامة الاسلام جميعا من كل هم فرجا ومن [01:03:22](#) كل ضيق مخرجا من كل بلاء عافية يا ارحم الراحمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة -

حسنة وقنا عذاب النار. وصلي يا ربى وسلم وببارك على الحبيب المصطفى. والرسول المجتبى نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين كل شيء في الحرم المكي يدعو للشوق. ومن ذلك دروس الحرم العلمية وكراسي العلماء. فماذا لو قربنا لك - [01:03:42](#)

كهذه المجالس لتعيش في رحابها وانت في بيتك. على قناة التوجيه والارشاد الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي تستطيع ان تكون [01:04:07](#) احد حضور مجالس العلم في المسجد الحرام مباشرة ولحظة بلحظة. حيث يمكنك حضور المجلس ومتابعة الدرس -

واخذ العلم عن اهله ومكانك هناك. للمتابعة اشتراك الان - [01:04:27](#)